كتاب الوديعة والعاريّة

٢٧٧٩ـ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: لاَ ضَمَانَ على مُؤتَمَنٍ»[١]. رواه الدارقطني.

٢٧٨٠ـ وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أَدِّ الأَمَانَةَ إلى مَنِ ائتَمَنَكَ ولاَ تَخُنْ مَن خَانَكَ»[٢]. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٢٧٨١ـ وعن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «على اليَدِ مَا أَخَذَت حَتى تُؤَدِّيَهُ»[٣]. رواه الخمسة إلا النسائي، زاد أبو داود والترمذي: قال قتادة: ثم نسي الحسن فقال: هو أمينك لا ضمان عليه، يعني العارية.

٢٧٨٢ـ وعن صفوان بن أمية: «أَنَّ النبيَّ ﷺ استَعَارَ مِنهُ يَومَ حُنَينٍ أَدرُعاً فَقال: أَغَصباً يَا مُحَمَّدُ؟ قال: بَل عَارِيَّةٌ مَضمونةٌ.

---

(١) رواه الدارقطني ٣/ ٤١.

(٢) رواه أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤). راجع «التبيان» (٨٨٧).

(٣) رواه أحمد ٥/ ٨ و١٢ و١٣، وأبو داود (٣٥٦١)، والنسائي في «الكبرى» ٣/ ٤١١، والترمذي (١٢٦٦)، وابن ماجه (٢٤٠٠). راجع «التبيان» (٨٨٦).

قال: فَضَاعَ بَعضُهَا فَعَرَضَ عَلَيهِ النبيُّ ﷺ أَن يَضمَنَهَا لَهُ، فَقال: أَنَا اليومَ فِي الإِسلاَمِ أَرغَبُ»[1]. رواه أحمد وابن داود.

٢٧٨٣ـ وعن أنس بن مالك قال: «كان فَزَعٌ بِالمَدِينَةِ فَاستَعَارَ النبيُّ ﷺ فَرَساً مِن أَبِي طَلحَةَ يُقال لَهُ المَندُوبُ فَرَكِبَهُ، فَلَما رَجَعَ قال: مَا رَأَينَا مِن شَيءٍ وإِن وجَدنَاهُ لَبَحراً»[2]. متفق عليه.

٢٧٨٤ـ وعن ابن مسعود قال: «كُنَّا نَعُدُّ المَاعُونَ على عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ عَارِيةَ الدَّلوِ والقِدْرِ»[3]. رواه أبو داود.

٢٧٨٥ـ وعن عائشة: «أَنَّهَا قالت وعَلَيهَا دِرعٌ قِطرِيٌّ ثَمَنَ خَمسَةِ دَرَاهِمَ: كَانَ لِي مِنهُنَّ دِرعٌ على عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَمَا كَانَتِ امرَأَةٌ تُقَيَّنُ بِالمَدِينَةِ إِلا أَرسَلَت إِلَيَّ تَستَعِيرُهُ»[4]. رواه أحمد والبخاري.

٢٧٨٦ـ وعن جابر عن النبي ﷺ قال: «مَا مِن صَاحِبِ إِبِلٍ ولاَ بَقَرٍ ولاَ غَنَمٍ لاَ يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلا أُقعِدَ لَهَا يومَ القِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرقَرٍ تَطَؤُهُ ذَاتُ الظِّلفِ بِظِلْفِهَا وتَنطَحُهُ ذَاتُ القَرنِ، لَيسَ فِيهَا يَومَئِذٍ جَمَّاءُ ولاَ

---

(١) رواه أحمد ٣/ ٤٠٠-٤٠١ و٦/ ٤٦٥، وأبو داود (٣٥٦٢) و(٣٥٦٣). راجع «التبيان» (٨٨٨).

(٢) رواه البخاري (٢٦٢٧)، ومسلم ٤/ ١٨٠٢-١٨٠٣، وأحمد ٣/ ١٧٠ و١٨٠ و٢٧٤.

(٣) رواه أبو داود (١٦٥٧).

(٤) رواه البخاري (٢٦٢٨).

مَكسُورَةُ القَرنِ. قُلنَا: يَا رَسُولَ الله، ومَا حَقُّهَا؟ قال: إِطرَاقُ فَحلِهَا، وإِعَارَةُ دَلوِهَا، ومِنحَتُهَا وحَلبُهَا على المَاءِ، وحَملٌ عَلَيهَا فِي سَبِيلِ الله»[1]. رواه أحمد ومسلم.

* * *

(١) رواه مسلم ٢/ ٦٨٤-٦٨٥، وأحمد ٣/ ٣٢١.

obeikandl.com